المحور الثالث: مظاهر الفساد الإداري والمالي

يتجلى الفساد الإداري والمالي في مجموعة من السلوكيات والمظاهر التي يقوم بها بعض من يتولون المناصب العامة، والتي تتنوع ولكن بعضها أكثر خطورة من البعض الآخر، وسنحاول استعراض أكبر قدر معروف ومحسوس من هذه المظاهر وهذا بعد تصنيفها حسب نوعها في مجموعات كما يلي:

أولا: الانحرافات التنظيمية :

تتمثل أهم المظاهر التي تعكس الانحراف التنظيمي في:

أ- التراخي وعدم احترام وقت العمل

ب- امتناع الموظف عن تأدية العمل المطلوب منه

ج -عدم تحمل المسؤولية.

ثانيا الانحرافات السلوكية :أهمها:

أ -سوء استعمال السلطة أو استغلال المنصب العام :تعرف السلطة بأنها الحق في إصدار الأوامر ومتابعة تنفيذها والمحاسبة عليها، وتندرج تحت هذا المظهر العديد من الأنماط السلوكية الفاسدة مثل الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق، والتعسف والتشدد، ومنح المزايا والهبات دون وجه حق، أو التغاضي عن أخطاء المقربين والتساهل معهم.

ب المحاباة والمحسوبية :تعتبر المحسوبية من أكثر المظاهر خطورة والأصعب علاجا فهي تنتج عن استغلال المنصب الوظيفي للاستفادة الشخصية لمصلحة الفرد ومحاسبته دون وجه حق بل على أساس الصلة أو القرابة.

وتتعلق بالأقارب والمعارف وتفضيلهم في مجال التعيين أو إبرام العقود وبذلك تستغل الموارد وتشغل المناصب من قبل غير المؤهلين مما يؤدي إلى أثار سلبية عديد تنعكس على المجتمعات .

أما المحاباة فهي تساهل الموظف مع أقاربه ومعارفه على حساب الأنظمة والتعليمات التي تحكم سير عمله أو أن يعطيه الأولوية في إنهاء معاملاتهم والاستفادة من خدمات دائرته قبل غيرهم.

ج الوساطة :تعرف الوساطة بأنها الشفاعة عند أحد المسؤولين الإداريين لتقديم خدمة لأحد ما، كما يمكن تعريفها بأنها أداة أو وسيلة يستخدمها شخص ذو جاه ومكانة عند شخص ما يملك سلطة القرار لتحقيق مصلحة لطرف ثالث، وتستخدم باسم عاطفة الخير أو بدافع الشفقة أو الشفاعة.

ثالثا الانحرافات المالية

تتمثل في مخالفة القواعد والأحكام المالية القانونية ومن مظاهرها الأكثر شيوعا وهي:

أ- **الإسراف في المال العام :**أي التبذير في نفقات الدولة من خلال الإنفاق غير المبرر أو منح التراخيص والإعفاءات الضريبية والجمركية لأشخاص أو شركات غير مؤهلة لذلك بهدف إرضاء من هم في السلطة أو لتحقيق مصالح متبادلة، ومن أهم مظاهر التبذير في نفقات الدولة ما يلي:

-ارتفاع تكاليف تأدية الخدمات عن الحد الأدنى المقرر لها كالخدمات الصحية والتعليمية.

-استغلال بعض ذوي السلطة والنفوذ لمراكزهم الوظيفية لتحقيق مأرب خاص كتمهيد الطرق التي تيسر حركاتهم من وإلى منازلهم أو توفير خدمات الري والصرف لمزارعهم.

-شراء السيارات الحكومية الفاخرة وما تستدعيه من نفقات باهظة للصيانة والتشغيل علاوة عن سوء استخدامها.

-البذخ في الإنفاق على مظاهر الحكم والاحتفالات العامة .

ب- التهرب الضريبي والجمركي :يتم التهرب الضريبي من خلال تمكن المكلف كليا أو جزئيا من التخلص من تأدية الضرائب المستحقة عليه وذلك عبر ممارسة الغش والتزوير في القيود ومخالفة القوانين والأنظمة الضريبية المعتمدة. فالتهرب الضريبي يتضمن غشا وتحايلا على التشريعات الضريبية المنظمة لفرض الضريبة، ويتخذ التهرب الضريبي أحد الأشكال التالية:

-عدم الإعلان عن النشاط أي الدخل الخاضع للضريبة.

-الإعلان عن دخل أقل من الدخل الحقيقي بإخفاء بعض مصادره .

-تفسير القانون تفسير خاطئ عن قصد حتى يمكن للمتهرب أن يتحمل أقل قدر ممكن من الضرائب.

ج- غسيل الأموال :تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من بين أكبر ظواهر الفساد المالي وذلك لآثارها السلبية الوخيمة على الاستقرار الاقتصادي وخاصة اقتصاديات الدول، ولارتباطها بصفقات المقاولات، والتجارة الخطيرة، والتوكيلات التجارية للشركات العالمية الكبرى متعددة الجنسيات، وتهريب العملة الصعبة، وتزوير العملة الوطنية والسمسرة، والأموال الناتجة عن التهريب والسوق السوداء والمخدرات وتجارة الأعضاء البشرية والأطفال والقطع الاثرية، والتعدي على عقارات الدولة بالبيع الصوري والتزوير والقرصنة المعلوماتية.

رابعا الانحرافات الجنائية

تعتبر جرائم من وجهة نظر القانون، و أهمها:

أ- **الرشوة :**تعد من أكثر مظاهر الفساد الإداري شيوعا وانتشارا وتأثيرا ، وتتمثل في الحصول على أموال أو أية منافع أخرى من أجل تنفيذ عمل مخالف لأصول المهنة ويسميها البعض هدية أو مساعدة أو إكرامية إلا أنها رشوة في جوهرها ولو اختلفت التسميات، وأخطر ما في الرشوة أنها حازت على قدر معتبر من قبول

العامة حتى أصبحت شبه مشروعة في الثقافة الشعبية .ومن أهم الدوافع وراء دفع الرشوة هي ضمان المواطن إنجاز معاملته بأقصر وقت ممكن وبأقل جهد أو لإنجاز معاملة لا تتوفر فيها الشروط القانونية، ومن أسباب بروز الرشوة واتساع نطاق تداولها جملة من العوامل من أهمها:

-تعقيد الإجراءات الإدارية وسوء استخدام الروتين

-التطبيق غير العملي وغير المنطقي للتعليمات واللوائح

-غياب التوجيهات التنظيمية التي ترشد الأفراد إلى خطوات إنجاز المعاملة مما يؤدي إلى خضوعها لاجتهادات وضوابط بعض الموظفين الذين قد يعرقلون إنجاز هذه المعاملات.

ب اختلاس المال العام :يعني الاختلاس قيام الموظف بسرقة أموال نقدية أو عينية من التي تحت مسؤوليته أو التي في ذمته عن طريق التلاعب والتزوير أو التحريف بالسجلات أو القوائم الخاصة بها كالمحاسب أو أمين الخزينة، أي الحصول على أموال الدولة وممتلكات المجتمع والتصرف بها بغير وجه حق وتصنف كجريمة خيانة الأمانة.